



دائرة العطاءات الحكومية
Government Tenders Department



الرقم ع-4-4/689

التاريخ

2024/02/22

الموافق

ملحق رقم (3)
العطاء المركزي رقم (2024/10) الخاص
بالإشراف على توسعة وتحديث مستشفى الأمير فيصل/ ياجوز/ محافظة الزرقاء
(مشاريع منحة الصندوق السعودي للتنمية)
الجهة المستفيدة : وزارة الصحة

السادة:

على جميع السادة المناقصين المشاركين بالعطاء موضوع البحث التقيد بما يلي:

1. مرفق طياً صفحات عدد (12) تتضمن ردود صاحب العمل على طلبات الإيضاح الواردة على العطاء.
2. تلغى وثيقة العطاء وتستبدل بوثيقة العطاء المعدلة المرفقة طياً.
3. على جميع المناقصين الالتزام بتقديم وثيقة العطاء المعدلة والتسعير على الملحق رقم (3/أ) الوارد في الوثيقة المعدلة والخاص ببذل أتعاب الاستشاري في مرحلة الإشراف وكل من لا يلتزم بذلك سيتم استبعاد عرضه.

• يعتبر هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من وثائق العطاء.

واقبلوا تحياتي ،،،

مدير عام دائرة العطاءات الحكومية
المهندس محمود هاشم خليفات

نسخة : مدير وحدة العلاقات الدولية.
ملف العطاء المركزي (2024/10).

الملكمة الأردنية الهاشمية

هاتف: ١٤- ٥٨٥٨٣١١ ص.ب ١٢٢٠ الرمز البريدي ١١١١٨ فاكسيميلى: ٥٨٥٧٥٨٣ - ٥٨٥٧٦٣٩

Tel.: 5858311 - 14 P.O.Box 1220 Post Code 11118 Facsimile 5857583 - 5857639 E-mail : gtd@gtd.gov.jo

<p>١. بالإشارة إلى ملحق العقد رقم (٣-أ) بدل أتعاب الاستشاري، بند (ج) "المبالغ الاحتياطية" لكل من الفنيين ومهندسي حديثي التخرج والعمالة المحلية يرجى توضيح ما يلي:</p> <p>١,١. يرجى بيان فيما اذا كانت المبالغ المدرجة بالدينار الأردني أم بالدولار حيث أن الجدول بالدولار إلا أن المبالغ المدرجة أقل من الحد الأدنى المعمول به بنقابة المهندسين وبقانون العمل والعمال.</p> <p>١,٢. يرجى العلم بأن البديل الشهري المدرج بالجدول لا يشمل بدل الضمان الاجتماعي والضرائب وبدل الإجازات العادية والمرضية وبدل الخدمات والمصاريف والأرباح وقيمة الضريبة العامة على المبيعات، يرجى التوضيح.</p>	<p>سؤال ١ :</p>
<p>- يتم تسعير العطاء بالدينار الأردني أينما ورد بدلا من الدولار الأمريكي والالتزام بما جاء بالوثيقة المعدلة.</p> <p>- البديل الشهري المدرج بالجدول يشمل بدل الضمان الاجتماعي والضرائب وبدل الإجازات العادية والمرضية وبدل الخدمات والمصاريف والأرباح وقيمة الضريبة العامة على المبيعات.</p>	<p>الجواب:</p>
<p>بالإشارة إلى فريق العمل المطلوب " مهندس خبير شبكات الغازات الطبية" يرجى التكرم بإعادة النظر في دوام الخبير حيث أن طبيعة العمل لا تتطلب تواجدته بشكل كامل في الموقع حيث يكفي زيارات أسبوعية للموقع.</p>	<p>سؤال ٢ :</p>
<p>- التأكيد أن مهندس شبكات الغازات الطبية يجب أن يكون متفرغ .</p>	
<p>بالإشارة إلى فريق العمل المطلوب "مهندس شبكات الغازات الطبية" من الشركة المتخصصة بالغازات الطبية والمعتمدة من قبل صاحب العمل، هل من المطلوب أن يكون مهندس الشبكات يتبع لشركة متخصصة ومسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة أم من الممكن توفير مهندس خبير بشبكات الغازات الطبية كمهندس مستقل وفي حال الالتزام بان يكون المهندس يتبع لشركة متخصصة ونظرا لمحدودية عدد الشركات في المنطقة، هل من الممكن تكرار الخبير/الشركة لدى أكثر من جهة "مناقص"؟</p>	<p>سؤال ٣ :</p>
<p>- نعم، المطلوب أن يكون مهندس الشبكات يتبع لشركة متخصصة ومسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة.</p> <p>- نعم ، من الممكن تكرار الشركة لدى أكثر من جهة "مناقص".</p>	<p>الجواب:</p>

<p>على أن يتم ارفاق كتاب إلتزام موقع من الشركة المتخصصة بالغازات الطبية مع المكتب الاستشاري بالالتزام بالعمل في المشروع حال إحالة العطاء على المكتب الاستشاري.</p>	
<p>سؤال ٤: بالإشارة إلى شروط الدعوة "يشترط أن يكون الكادر الفني المسمى من قبل المستشار الأردني أردني الجنسية"، هل من الممكن تعيين مهندس من جنسية عربية ولكن لديه بطاقة تعريف لأبناء الأردنيات" صادرة من دائرة الاحوال المدنية؟</p>	
<p>الجواب: - الإلتزام بما ورد بوثائق العطاء.</p>	
<p>سؤال ٥: هل من المطلوب تقديم السيرة الذاتية لفريق العمل ممن لم يتم إدراجهم ضمن جدول تقييم العروض، مهندس السلامة العامة والبيئة، ومهندس/حاسب كميات، ومهندس برمجة وتخطيط، ومراقب أبنية.</p>	
<p>الجواب: - الإلتزام بما ورد في وثيقة العطاء المعدلة بند (٣-١): العرض الفني/ (٣-١/أ) من التعليمات للمشاركين بالمناقصة: (يطلب من الاستشاري تسمية الكادر الهندسي المحدد في (٣-٣) من هذه الشروط مع إرفاق الشهادات العلمية والعملية والسيرة الذاتية لكل شخص منهم، وتقديم كافة الخبرات المطلوبة للكادر الفني في مجال التنفيذ أو الإشراف أو كليهما على مشاريع الابنية المشابهة (إنشاء أو توسعة مستشفى متكامل يشمل قسم إسعاف وطوارئ وقسم عمليات وقسم عناية حثيثة وقسم عناية قلبية وقسم تعقيم) بسعة لا تقل عن (٦٠ سرير)، على ان تكون هذه الخبرات موثقة.</p>	
<p>سؤال ٦: يرجى التكرم بإعادة النظر بأسس الإحالة للمشروع لتكون على أساس المعادلة الوسطية وليس على أقل الأسعار حسب التعليمات الصادرة بهذا الخصوص.</p>	
<p>الجواب: - تكون الإحالة على أساس المعادلة الوسطية وحسب ما جاء بالوثيقة المعدلة.</p>	
<p>سؤال ٧: يرجى التكرم بالتوضيح انه اذا كان من الممكن أن تشارك الشركة المتخصصة بالغازات الطبية المسماة أثناء مرحلة الإشراف، أن تشارك أيضا في العطاء مع المقاول باعتبارها شركة موردة للغازات الطبية أم سيكون هناك تضارب في المصالح، يرجى التوضيح.</p>	
<p>الجواب: - لا يمكن أن تشارك الشركة المتخصصة بالغازات الطبية المسماة أثناء مرحلة الإشراف في العطاء مع المقاول باعتبارها شركة موردة للغازات الطبية.</p>	

سؤال ٨:	يرجى التكرم بتوضيح إذا كان هناك نسبة معينة يجب أن نلتزم بها، بين الاستشاري الأردني والاستشاري السعودي.
الجواب:	- لا يوجد نسبة معينة يجب الالتزام بها بين الاستشاري الأردني والاستشاري السعودي.
سؤال ٩:	هل يمكن أن يسمى مدير المشروع وأي من الاجهزة المقترحة للإشراف من أكثر من مكتب متقدم للعطاء.
الجواب:	- نعم، لا مانع أن يسمى أي من الاجهزة المقترحة للإشراف من أكثر من مكتب متقدم للعطاء. "على أن يتم ارفاق كتاب إلتزام موقع من كل من الكوادر الرئيسية المطلوبه مع المكتب الاستشاري بالالتزام بالعمل في المشروع. وعلى الاستشاري الفائز بالعطاء الإلتزام بالكادر الفني المسمى. - أما بخصوص مدير المشروع فإنه لا يمكن تسميته من أكثر من مكتب متقدم للعطاء، وفي حال تم تسميته من قبل أكثر من مكتب، سيتم اعتماد تاريخ كتاب الإلتزام الأقدم.
سؤال ١٠:	هل مطلوب تقديم خبرات المكتب السعودي المؤتلف معه ضمن العرض الفني.
الجواب:	- غير مطلوب تقديم خبرات المكتب السعودي.
سؤال ١١:	يرجى التوضيح، مكاتب الاستشاري على المقاول أم على الاستشاري.
الجواب:	- مكاتب الاستشاري المشرف على المقاول.
سؤال ١٢:	ورد في ملحق العطاء (٣-أ) المبالغ الاحتياطية: البديل الشهري لكادر المجتمع المحلي أقل من الحد الأدنى للأجور حسب وزارة العمل وأقل من الحد الأدنى لشريحة المهندسين (مسعر بالدولار)، نرجو إعادة النظر.
الجواب:	- للإلتزام بما جاء بالوثيقة المعدلة في ملحق العقد رقم (٣-أ)، على أن يتم تسعير العطاء بالدينار الأردني .
سؤال ١٣:	ورد بالشروط الخاصة (صفحة ٥٢): تقديم كفالة بنسبة (٥%) من قيمة العقد لتغطية فترة الإشعار بإصلاح العيوب، نرجو تحديد تلك الفترة.
الجواب:	- فترة الإشعار بإصلاح العيوب (٧٣٠) يوماً تقويمياً من تاريخ تسلم الأشغال، ومن الممكن تمديدتها (٧٣٠) يوماً تقويمياً إضافياً حسب شروط عقد المقولة الموحد للمشاريع الإنشائية (٢٠١٠).
سؤال ١٤:	إشارة إلى المادة (٢٢-أحكام عامة)- (البند ح-على الاستشاري التقيد التام بالحد الأدنى للرواتبمضافا إليه المصاريف والأرباح)، نرجو تضمين المبالغ الاحتياطية الواردة بملحق العقد رقم (٣/أ) لنسبة المصاريف والأرباح التي ستدفع للاستشاري.

الجواب:	- الالتزام بما جاء بالوثيقة المعدلة .
سؤال ١٥:	إشارة إلى الشروط الخاصة الإضافية (البند ٢١ صفحة ٥٦-٥٧): يرجى العلم بأن مدة شهر غير كافية لمراجعة وتدقيق وثائق العطاء، ويرجى إعادة النظر بتحميل المهندس المشرف المسؤولية التعاقدية والتي تقع ضمن مسؤوليات المكتب المصمم.
الجواب:	- الالتزام بالبند (٤) من ملحق العقد رقم (١) ضمن الوثيقة المعدلة.
سؤال ١٦:	هل يسمح بتسمية مهندس الغازات الطبية من ضمن المكتب الاستشاري؟
الجواب:	- الالتزام ببند (٣-١/ج) // (٣-١): العرض الفني من التعليمات للمشاركين بالمناقصة في الوثيقة المعدلة .
سؤال ١٧:	ورد في ملحق العقد رقم (١) البند (٢٥) على الاستشاري تأمين الأعمال الفنية والمكتبية والقرطاسية وأعمال السكرتاريا والطباعة. نرجو التأكيد على انها لا تتعارض مع متطلبات عطاء التنفيذ الخاصة بمكاتب الإشراف.
الجواب:	- الالتزام بما جاء بالوثيقة المعدلة.
السؤال (١٨):	إشارة الى تعليمات المشاركة بالمناقصة - شروط دعوة العطاء - البند ج هل من مسؤولية الشركة المتخصصة بالغازات الطبية المطلوب تسميتها مراجعة المخططات التصميمية حسب الشروط الخاصة الاضافية البند ٢١.
الجواب:	- الالتزام بما جاء بالوثيقة المعدلة .
السؤال (١٩)	يرجى تزويدنا بقائمة المكاتب الهندسية والشركات الاستشارية السعودية المصنفة في مجال الأبنية بالفئة الاولى في المملكة العربية السعودية ليتم التواصل معهم.
الجواب:	- لا يوجد قائمه للمكاتب الهندسية والشركات الاستشارية السعودية.
السؤال (٢٠)	ورد في دعوه العطاء رقم (٤) على المناقص تقديم صورته مصدقه عن شهادته التصنيف الساري المفعول للاستشاري الاردني وصوره عن التصنيف الصادر من ادارته تصنيف الاستشاريين السعوديين ساريه المفعول ووثيقه ائتلاف مبدئيه موقعه من طرفي الائتلاف ضمن العرض الفني تمت مراجعته دائره العطاءات وقد اعلمونا بان التصديق غير مطلوب وقد تمت الاستعاضة عنه بموضوع QR Code يرجى التاكيد
الجواب:	- نعم صحيح ان تصديق شهادته التصنيف غير مطلوب وقد تمت الاستعاضة عنه بموضوع QR Code.

السؤال (٢١)	إشارة الى ملحق العقد رقم (١) البند رقم ٣ - نرجو تحديد عدد الزيارات المطلوبة من المستشار السعودي للمشروع هل هي ٣٨ زيارة أم ٤٠ زيارة.
الجواب	- الالتزام بما جاء بالوثيقة المعدلة .
السؤال (٢٢)	اشاره الى ملحق العقد رقم (١) ملاحظات هامه النقطه رقم خمسہ صفحہ ٢٤ وحيث ان العطاء غير معفى من الرسوم والضرائب نرجو توضيح اليه اعفاء المستشار السعودي من الرسوم والضرائب
الجواب	- الالتزام بالوثيقة المعدلة .
السؤال (٢٣)	هل المستشار السعودي معفى من الرسوم التسجيل في نقابه المهندسين الاردنيين .
الجواب	- المستشار السعودي غير معفى من أي رسوم لأي جهات معنية.
السؤال (٢٤)	هل مطلوب تجديد تسجيل المستشار السعودي في نقابه المهندسين سنويا؟
الجواب	- يجب على المستشار السعودي الالتزام بالقوانين والانظمة واللوائح والتعليمات لجميع الجهات المعنية حسب الأصول .
السؤال (٢٥)	هل المبالغ الاحتياطيه المحدده بالعقد شامله للضريبه العامه على المبيعات
الجواب	- نعم المبالغ الاحتياطيه المحدده بالعقد شامله للضريبه العامه على المبيعات.
السؤال (٢٦)	نرجو تزويدنا بالمؤهلات العلميه المطلوبه لمهندس الغازات الطبيه.
الجواب	- "مهندس لديه خبرة بالغازات الطبيه بخبرة عملية لا تقل عن (١٠) سنوات في مجال التنفيذ والاشراف على تنفيذ شبكات الغازات الطبيه" وكما هو موضح ببند (٣-٨/٣) من التعليمات للمشاركين بالمناقصة ضمن الوثيقة المعدلة.
السؤال (٢٧)	إشارة الى الشروط الخاصة - المادة ١٧ - ١ - ب - صفحة ٥٢ - وحيث انه بعد انتهاء مدة الدعم المكتبي البالغة ٤٠ شهرا وفي حال عدم انتهاء المقاول من تنفيذ اعمال المشروع وعند تطبيق معادلة تخفيض الدعم المكتبي الواردة بالعقد يتبين بانه نتيجة لتخفيض اعداد الكادر المشرف سينتج عن ذلك تخفيض قيمة الدعم المكتبي الواردة بالعقد يتبين بأنه واستنادا لوثيقة العطاء مطلوب تحميل تكاليف كبيرة على اسعار العطاء دون افراد ذلك ببند خاص - وحيث انه لا يمكن تحميل تلك الكلف الا على البنود الواردة

في ملحق العقد ٣- أ - وعليه نرجو افراد بند خاص منفصل للمصاريف الادراية ضمن الملحق ٣ - أ .	
الجواب	- الالتزام بما ورد بوثائق العطاء المعدلة .
السؤال (٢٨)	اشارة الى الشروط الخاصة الاضافية - البند ٣ صفحة ٥٥ - حدود الضريبة المستحقة - نرجو تزويدنا بالقيمة المسعرة من قبل المقاول ليتم اخذها بعين الاعتبار.
الجواب	- الالتزام بما جاء بالوثيقة المعدلة .
السؤال (٢٩)	اشارة الى الشروط الخاصة الاضافية - البند ٣ صفحة ٥٥ - حدود الضريبة المستحقة - هل المقصود بانه لن يتم دفع قيمة ضريبة المبيعات التي تتجاوز القيمة الواردة بالملحق رقم ٣ - أ صفحة ٢٩ - وفي حال كانت الاجابة - نعم - نرجو تزويدنا بألية صرف المطالبات المستحقة للاستشاري بعد تجاوز قيمة المطالبات الضريبية للقيمة المسعرة بالملحق رقم ٣-أ.
الجواب	- تم تحديد الضريبة العامة على المبيعات في ملحق العقد رقم (٣-أ) ضمن الوثيقة المعدلة.
السؤال (٣٠)	هل يشترط ان تكون شركة الغازات الطبية المتخصصة أردنية؟ وهل يقبل ان تكون شركة الغازات الطبية المتخصصة عالمية؟
الجواب	- نعم يشترط ان تكون شركة الغازات الطبية المتخصصة أردنية ومسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة.
السؤال (٣١)	اشارة الى الشروط الخاصة الاضافية البند (٢١) صفحة ٥٦ هل سيتم تزويد الاستشاري المشرف بجميع وثائق عطاء التصميم بما فيها المذكرات الحسابية للأنظمة الكهربائية لغايات التدقيق ؟
الجواب	- نعم سيتم تزويدكم بجميع ما يلزم من وثائق عطاء التنفيذ لغايات التدقيق.
السؤال (٣٢)	هل المخططات التصميمية مصدقة من قبل مديرية الدفاع المدني ونقابة المهندسين ؟
الجواب	- اعمال التصميم للمشروع مصدقة أصولياً من قبل مديرية الدفاع المدني ونقابة المهندسين بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٨ .
السؤال (٣٣)	هل المخططات التصميمية موافق عليها مبدئياً من قبل البلدة المعنية؟

الجواب	- نعم موافق عليها مبدئيًا.
السؤال (٣٤)	إشارة الى الشروط الخاصة الاضافية البند ٢١ صفحة ٥٦ وحيث ان المطلوب التأكد من مطابقة وثائق العطاء للتعليمات الحديثة الصادرة والمعتمدة من الجهات المختصة والمعنية. هل تم تصميم المشروع وفق النظام المعدل للابنية المدن والقرى ٢٠٢٢ وكودات الوقاية من الحريق ومكافحة الحريق وانذار الحريق ٢٠٢١؟
الجواب	- المشروع حاصل على الموافقة المبدئية من قبل البلدية ذات العلاقة بتاريخ ٢٠٢١/٧/١ ومصدقة أصوليًا من قبل مديرية الدفاع المدني ونقابة المهندسين.
السؤال (٣٥)	إشارة إلى المادة ٧- ب من وثيقة العطاء والخاصة بتاريخ المباشرة - يرجى العلم بأنه لم تتم مراعاة ما ورد ضمن الشروط الخاصة الإضافية البند ٢١ بخصوص مدة مراجعة المخططات والبالغة شهر - وعليه يرجى تعديل نص المادة لتراعي فترة مراجعة وثائق العطاء وحسب الأصول
الجواب	- التأكيد على ما ورد ضمن الوثيقة المعدلة.
السؤال (٣٦)	إشارة إلى ملحق العقد رقم ١ - البند رقم ٢٧ - نرجو التأكيد على أن اعتماد الاجهزة الطبية والغازات الطبية يتم من قبل مندوبي المالك السادة وزارة الصحة؟
الجواب	- التأكيد على أنه من واجبات الاستشاري المشرف اعتماد الاجهزة والغازات الطبية الواردة في وثائق العطاء بالتنسيق مع المالك من خلال صاحب العمل وكما ورد في الوثيقة المعدلة .
السؤال (٣٧)	إشارة إلى المادة رقم ١٠ - تحريات استطلاع الموقع - نرجو إفادتنا هل يتم استدعاء الاستشاري الذي قام بتحريات استطلاع الموقع أثناء فترة مراجعة وثائق العطاء أم أثناء تنفيذ المشروع ؟
الجواب	- الالتزام بما ورد في الوثيقة المعدلة.
السؤال (٣٨)	بخصوص نموذج اتفاقية الائتلاف المبدئية المرفقة من طرفكم مع الوثائق هل مطلوب تصديقها حاليًا من كاتب العدل أو بعد الإحالة.

الجواب	- يتم التصديق عند الإحالة وكما هو وارد ضمن الوثيقة المعدلة.
السؤال (٣٩)	كما ورد في صفحة ٣٩ يتم تقديم نسخة من كامل اتفاقية بين المستشار السعودي والأردني موضحة فيها المسؤوليات والواجبات وتوزيع المهام على كل طرف هل مطلوب تقديمها مع العرض الفني أو بعد الإحالة؟
الجواب	- الالتزام بما ورد في الوثيقة المعدلة.
السؤال (٤٠)	بخصوص الشرط المتعلق بتسجيل الشركة السعودية في الأردن، ما هي الالتزامات المالية أو الضرائب التي تنشأ عن التسجيل مع الجهات المشار إليها؟ نحن نود للاستفسار حول نطاق تطبيق الاستثناءات الضريبية، سواء كانت مقصورة على الكيانات المسجلة فقط أم تشمل جميع الضرائب و نرغب في الحصول على معلومات حول الضرائب المحتملة التي قد تطبق على الشركة السعودية.
الجواب	- لا يوجد أي استثناءات ضريبية وعلى الاستشاري السعودي الالتزام بما يترتب على تسجيل الشركة حسب الوثيقة المعدلة لدى الجهات المعنية.
السؤال (٤١)	بخصوص الشرط المتعلق بتسجيل الشركة السعودية في الأردن، هل يمكن تعيين بعض أفراد فريق العمل من قبل الشريك السعودي، سواء كانوا سعوديين أو غير سعوديين نرغب في فهم مدى المرونة المتاحة في تحقيق هذا الشرط.
الجواب	- التأكيد على ما جاء بالوثيقة المعدلة بأنه لا يوجد كوادر يجب توظيفهم بشكل محدد من قبل الشريك السعودي ولا يوجد ما يمنع تعيين بعض أفراد فريق العمل من قبل الشريك السعودي.
السؤال (٤٢)	فيما يتعلق بالضمان المالي للعرض، تطلب تحديد العملة المتوقعة للعرض وفقاً للنموذج المرفق بطلب تقديم العروض.
الجواب	- يتم تسعير العطاء بالدينار الأردني وكما هو موضح بالوثيقة المعدلة.
السؤال (٤٣)	فيما يتعلق بشركة الغازات الطبية، هل يجب أن يكون مقر هذه الشركة في الأردن؟
الجواب	- يشترط ان تكون شركة الغازات الطبية المتخصصة أردنية ومسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة.

<p>هل هناك حد أدنى للمساهمة المطلوبة من الشريك السعودي، وهل هناك أعضاء في الفريق يجب توظيفهم بشكل محدد من قبل الشريك السعودي؟</p>	<p>السؤال (٤٤)</p>
<p>- لا يوجد حد مطلوب للمساهمة من الشريك السعودي ولا يوجد كوادر يجب توظيفهم بشكل محدد من قبل الشريك السعودي.</p>	<p>الجواب</p>
<p>فيما يخص طريقة إحالة العطاء والواردة في صفحة (٥٠): تكون الإحالة على الاستشاري المؤهل فنيا صاحب أقل الأسعار. نرجو التكرم بإعادة النظر بطريقة الإحالة واعتماد العلامة الكلية من الفني والمالي ٧٠ % فني و ٣٠ % مالي حيث ان ذلك يضمن الحصول على أفضل جودة للعمل والحصول على سعر عادل لصاحب العمل والاستشاري أما الطريقة الموجودة حاليا في وثيقة العطاء فإنها تدفع الاستشاريين إلى تخفيض الأسعار بما يؤدي إلى تخفيض جودة اعمال الإشراف والطاقم العامل في المشروع.</p>	<p>السؤال (٤٥)</p>
<p>- الالتزام بما ورد بالوثيقة المعدلة.</p>	<p>الجواب</p>
<p>هل الكادر المطلوب تقديم له سير ذاتية وكتب التزام هو الكادر الرئيسي المطلوب في جدول أسس تقييم العرض الفني (صفحة ٤٦ و ٤٧) كما هو محدد أدناه والكادر غير الرئيسي هل مطلوب تقديم سير ذاتية وكتب التزام؟</p>	<p>السؤال (٤٦)</p>
<p>- الالتزام بما ورد في وثيقة العطاء المعدلة بند (٣-١): العرض الفني / (٣-١/أ) من التعليمات للمشاركين بالمناقصة: " يطلب من الاستشاري تسمية الكادر الهندسي المحدد في (٣-٣) من هذه الشروط مع إرفاق الشهادات العلمية والعملية والسيرة الذاتية لكل شخص منهم، وتقديم كافة الخبرات المطلوبة للكادر الفني في مجال التنفيذ أو الإشراف أو كليهما على مشاريع الابنية المشابهة (إنشاء أو توسعة مستشفى متكامل يشمل قسم إسعاف وطوارئ وقسم عمليات وقسم عناية حثيثة وقسم عناية قلبية وقسم تعقيم) بسعة لا تقل عن (٦٠ سرير)، على ان تكون هذه الخبرات موثقة.</p> <p>وأن يتم ارفاق كتاب إلتزام موقع من كل من الكوادر الرئيسية المطلوبة مع المكتب الاستشاري بالالتزام بالعمل في المشروع."</p>	<p>الجواب</p>
<p>بالإشارة الى ما ورد في النقطة رقم ٣ والمتعلقة بدعم المكتب الرئيسي من ملحق العقد رقم (١)، يرجى توضيح دور المستشار السعودي المطلوب.</p>	<p>السؤال (٤٧)</p>

الجواب	- لا يوجد دور محدد للمستشار السعودي ضمن الوثيقة المعدلة.
السؤال (٤٨)	هل هناك محددات او شروط تتعلق برئيس الائتلاف بحيث يكون هو المستشار الأردني أم المستشار السعودي؟
الجواب	- لا يوجد أي محددات او شروط تتعلق برئيس الائتلاف.
السؤال (٤٩)	هل يشترط تقديم كفالة حسن الأداء باسم الائتلاف ام يمكن تقديمها باسم المستشار الأردني ؟
الجواب	- يتم تقديم كفالة حسن الأداء باسم الائتلاف.
السؤال (٥٠)	يرجى توضيح الآلية المعتمدة لصرف مستحقات الائتلاف ؟
الجواب	- سيتم صرف المستحقات باسم الائتلاف من خلال رقم (IBAN).
السؤال (٥١)	هل يشترط ارفاق اتفاقية الائتلاف مصدقة من كاتب العدل مع العرض الفني أم يتم الاكتفاء بإرفاق نسخة الاتفاق الموقعة المبدئية لحين إحالة العطاء واتمام التصديق حسب الأصول بعدها.
الجواب	- التأكيد على ما جاء ضمن تعليمات للمشاركين بالمناقصة / أولاً: شروط الدعوة (ضمن الوثيقة المعدلة)
السؤال (٥٢)	بالإشارة الى المادة (١٥) البند (٦) والمتعلق بأن صاحب العمل يقوم عن طريق المقاول بتقديم مكاتب جهاز الاشراف المقيم في الموقع والخدمات الأخرى المذكورة في البند، بينما الملحق ١ / نقطة رقم (٢٥) يلزم الاستشاري بتأمين الخدمات المكتبية والقرطاسية والادارية والطباعة في المكتب، يرجى التوضيح لطفاً؟
الجواب	- الالتزام بما جاء بالوثيقة المعدلة.
السؤال (٥٣)	بالإشارة الى البند الخامس من الملاحظات الواردة في ملحق العقد رقم (١) بعد إحالة العطاء على ائتلاف المستشار السعودي الأردني فإنه يشترط على المستشار السعودي تسجيل الشركة السعودية بالأردن بنقابة المهندسين الأردنيين ووزارة الصناعة والتجارة والمستشار السعودي معفى من كافة الرسوم والضرائب، يرجى التوضيح هل سيتم اعفاء المستشار السعودي من رسوم التسجيل والبالغ قيمتها ٣٥٠٠ دينار والاشتراك في نقابة المهندسين الأردنيين والبالغ قيمته ٢٠٠٠ دينار سنويا أم لا؟
الجواب	- مكرر سؤال (٢٢) و (٢٣) و (٤٠) أعلاه

السؤال (٥٤)	يرجى توضيح فيما إذا يطلب من المستشار السعودي دفع ضريبة الدخل والبالغ قيمتها ١٠% من قيمة المشروع والمشاركة في دفع الرسوم والطوابع أم لا؟
الجواب	- على الاستشاري السعودي الالتزام بدفع كل ما يترتب على تسجيل الشركة لدى الجهات المعنية .
السؤال (٥٥)	ورد ضمن وثائق العطاء صفحة (٣٩) - "التعليمات للمشاركين بالمناقصة للعطاء المركزي رقم (٢٠٢٤/١٠) الخاص بالإشراف على توسعة وتحديث مستشفى الأمير فيصل/ ياجوز/ محافظة الزرقاء" (من مشاريع منحة الصندوق السعودي للتنمية) البند رابعا- صفحة (٥٠) " تكون الإحالة على الاستشاري المؤهل فنيا صاحب أقل الأسعار". يرجى منكم إعادة دراسة الإحالة بحيث تكون الإحالة على الاستشاري المؤهل فنيا، على ان يتم اعتماد المعادلة الوسطية بعد ذلك بدلا من أقل الأسعار.
الجواب	- تكون الإحالة على أساس المعادلة الوسطية وحسب ما جاء بالوثيقة المعدلة.
السؤال (٥٦)	ما هي مدة المشروع تنفيذ توسعة وتحديث مستشفى الامير فيصل/ ياجوز/محافظة الزرقاء ؟
الجواب	- مدة العمل في المشروع: (١١٤٠) يوم تقويمي تبدأ من تاريخ أمر المباشرة وكما هو موضح بالوثيقة المعدلة.
السؤال (٥٧)	نرجو إرفاق جداول الكميات للمهندسين المطلوبين للمشروع؟
الجواب	- التأكيد على ما جاء ضمن التعليمات للمشاركين بالمناقصة في الوثيقة المعدلة بخصوص جهاز الاشراف المقيم للمشروع.
السؤال (٥٨)	المخططات الاولية للمشروع وموقعه؟
الجواب	- بعد إحالة العطاء سيتم تزويد الإستشاري المشرف بوثائق عطاء التنفيذ. - التأكيد على موقع المشروع الوارد ببند ثانيا : "وصف المشروع والأعمال المطلوبة" ضمن التعليمات للمشاركين بالمناقصة في الوثيقة المعدلة.
السؤال (٥٩)	أي مستندات إضافية للمناقصة (معايير التقييم - الأسئلة والاستفسارات)
الجواب	- التأكيد على أسس تقييم العرض الفني "بند ثالثاً : طريقة تقديم العروض" ضمن التعليمات للمشاركين بالمناقصة في الوثيقة المعدلة.

السؤال (٦٠)	ورد في المادة (٦/١٥) من مسؤوليات صاحب العمل عن طريق المقاول تقديم مكاتب الإشراف مع التأثيث والاجهزة، بينما ورد في واجبات جهاز الإشراف يقوم جهاز الإشراف بتوفير أجهزة المكتب وهذا يناقض البند (٦/١٥) يرجى التوضيح.
الجواب	- الالتزام بما جاء بالوثيقة المعدلة.

مدير دراسات الأبنية
المهندسة وهاء نايف العالول